

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

# الوقائع المصرية

ملحق للجريدة الرسمية

الثمن ١٠ جنيهاً

السنة  
١٩٥ هـ

الصادر في يوم الخميس ٢٢ ربيع الأول سنة ١٤٤٣  
الموافق ( ٢٨ أكتوبر سنة ٢٠٢١ )

العدد ٢٤١  
تابع (د)



## وزارة المالية قرار رقم ٥٣٢ لسنة ٢٠٢١

### وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون المدنى الصادر بالقانون رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨ ؛  
وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن رفع الحراسة عن أموال وممتلكات  
بعض الأشخاص ؛  
وعلى اتفاقية التعويضات المبرمة بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة  
فى ١٩٥٩/٢/٢٨ ؛  
وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٨١ بشأن تصفية الأوضاع الناشئة عن فرض الحراسة ؛  
وعلى ما عرضه رئيس جهاز تصفية الحراسات ؛  
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة ؛

### قرر:

#### ( المادة الأولى )

يزال بالطريق الإدارى التعدى الواقع من السيد / عبد الوهاب محمد إبراهيم القسطاوى  
والسيد / محمد محمد إبراهيم محمد القسطاوى أو أى متعدٍ آخر على قطعة الأرض البالغ  
مساحتها ٠,٩٢٣٦٠ م<sup>٢</sup> وتعادل (١٢ ط و ٨ س) الكائنة - بحوض برنجى و كينجى مربوط -  
مرة ٣ ص ١٠٩ من المربع D4 من تقسيم البارون فيلكس دى منشأة بناحية كينجى مربوط -  
قسم العامرية - محافظة الإسكندرية .

#### ( المادة الثانية )

على جهاز تصفية الحراسات وكافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

#### ( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٨ / ١٠ / ٢٠٢١ .

وزير المالية

د. محمد معيط

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢١

٢٠٢١/٢٥٣٥٩ - ٢٠٢١/١١/١ - ٢٠٢١/١٠/١ - ١٠٤٩